

تفسير البحر المحيط

@ 159 @ العداوة ، وأن قتالهم إياكم معلق بإمكان ذلك منهم لكم ، وقدرتهم على ذلك . .
و : حتى يردوكم ، يحتمل الغاية ، ويحتمل القليل ، وعليهما حملها أبو البقاء وهي
متعلقة في الوجهين : بيقاتلونكم ، وقال ابن عطية : ويردوكم ، نصب بحتى لأنها غاية مجردة
، وقال الزمخشري : وحتى ، معناها التعليل ، كقولك : فلان يعبد الله حتى يدخل الجنة ، أي :
يقاتلونكم كي يردوكم . انتهى . وتخريج الزمخشري أمكن من حيث المعنى ، إذ يكون الفعل
الصادر منهم المنافي للمؤمنين ، وهو : المقاتلة ، ذكر لها علة توجيهاً ، فالزمان
مستغرق للفعل ما دامت علة الفعل ، وذلك بخلاف الغاية ، فإنها تقييد في الفعل دون ذكر
الحامل عليه ، فزمان وجوده مقيد بغايته ، وزمان وجود الفعل المعلل مقيد بوجود علة ،
وفرق في القوة بين المقيد بالغاية والمقيد بالعلة لما في التقييد بالعلة من ذكر الحامل
وعدم ذلك في التقييد بالغاية . .

و : عن دينكم ، متعلق : بيردوكم ، والدين هنا الإسلام ، و : إن استطاعوا ، شرط جوابه
محذوف يدل عليه ما قبله ، التقدير : إن استطاعوا فلا يزالون يقاتلونكم ، ومن جوّز تقديم
جواب الشرط ، قال : ولا يزالون ، هو الجواب . .

وقال الزمخشري : إن استطاعوا ، استبعاد لاستطاعتهم ، كقول الرجل لعدوه : إن طفرت بي
فلا تبقر عليّ ، وهو واثق بأنه لا يظفر به . انتهى قوله : ولا بأس به . .
{ وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَيَعْمُدْ كَافِرٌ فَأُولَٰئِكَ
حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ } ارتد : افتعل من الرد ، وهو
الرجوع ، كما قال تعالى : { فَأَرْتَدَّ إِلَىٰ غِلَاظِ أَثَارِهِمْ قَا۟صِمًا } وقد عدّها بعضهم
فيما يتعدّى إلى اثنين ، إذا كانت عنده ، بمعنى : صير وجعل ، من ذلك قوله : {
فَأَرْتَدَّ بِصِيرًا } أي : صار بصيراً ، ولم يختلف هنا في فك المثلين ، والفك هو لغة
الحجاز ، وجاء افتعل هنا بمعنى العمل والتكسب . لأنه متكلف ، إذ من باشر دين الحق يبعد
أن يرجع عنه ، فلذلك جاء افتعل هنا ، وهذا المعنى ، وهو العمل والتكسب ، هو أحد
المعاني التي جاءت لها افتعل . .

و : منكم ، في موضع الحال من الضمير المستكن في : يرتدد ، العائد على : من ، و : من ،
للتبعيض ، و : عن دينه ، متعلق بيرتدد ، والدين : هنا هو الإسلام ، لأن الخطاب مع
المسلمين ، والمرتد إليه هو دين الكفر ، بدليل أن ضد الحق الباطل ، وبقوله : {
فَيَعْمُدْ وَهُوَ كَافِرٌ } وهذان شرطان أحدهما معطوف على الآخر بالفاء المشعرة بتعقيب

الموت على الكفر بعد الردة واتصاله بها ، ورتب عليه حبوط العمل في الدنيا والآخرة . وهو حبطه في الدنيا باستحقاق قبله ، وإلحاقه في الأحكام بالكفار وفي الآخرة بما يؤول إليه من العقاب السرمدي ، وقيل : حبوط أعمالهم في الدنيا هو عدم بلوغهم ما يريدون بالمسلمين من الإضرار بهم ومكايدهم ، فلا يحصلون من ذلك على شيء ، لأن الله قد أعزّ دينه بأنصاره . .

وظاهر هذا الشرط والجزاء ترتب حبوط العمل على الموافقة على الكفر ، لا على مجرد الاتداد ، وهذا مذهب جماعة من العلماء ، منهم : الشافعي ، وقد جاء ترتب حبوط العمل على مجرد الكفر في قوله : { وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ } { وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحَبِطَ عَنْهُمْ مَصَّ كَازُبُوا يَعْمَلُونَ } { وَالَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَلِقَاءِ الْآخِرَةِ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ } .